

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعه واسط

كلية القانون

محاضرات في مادة حقوق الانسان والديمقراطية

ألقيت على طلبة المرحلة الأولى

اعداد

م. م صفا عباس عبدالحسين

2024

مميزات الشخصية الطبيعية

إن وجود الإنسان ككائن حي يعيش ضمن جماعة بشرية يتطلب تمييزه عن غيره من أفراد المجتمع، وذلك

من خلال مجموعة من العناصر التي تُعرف بـ مميزات الشخصية أو محدداتها، وأبرزها ما يأتي:

أولاً: الاسم هو العنصر الأول والأساسي الذي يُميز الشخص عن غيره من الأفراد، ويتكون من اسم شخصي

تختاره الأسرة عند الولادة ولقب عائلي يُنسب عادة إلى الأسرة.

وقد نصت الفقرة الأولى من المادة (40) من القانون المدني العراقي على: "يكون لكل شخص اسم ولقب، ولقب الشخص يلحق به بحكم القانون أولاده."

ويُعد الاسم حقاً شخصياً لصيقاً بصاحبه، لا يجوز التصرف فيه، كما لا يسقط بالتقادم. وهو ليس حقاً مالياً، بل يُعد من الحقوق غير القابلة للتصرف التي تحميها القوانين.

وقد أكدت المادة (41) من القانون المدني العراقي هذا المبدأ بقولها: "لكل من نازعه الغي..."

رابعاً: الجنسية: هي الرابطة القانونية والسياسية التي تربط الفرد بدولة معينة، وتجعله تابعاً لها، بما يترتب على ذلك من حقوق وواجبات. والأصل أن يكون لكل شخص جنسية واحدة، إلا أن الواقع قد يشهد استثناءات، منها:

انعدام الجنسية: أي أن يفقد الشخص جنسيته الأصلية دون أن يكتسب جنسية أخرى، فيُصبح عديم الجنسية. تعدد الجنسية: قد يحمل الشخص أكثر من جنسية، وهو ما أجازته دستور جمهورية العراق لسنة 2005، إذ نص في المادة 18/رابعاً على: "يجوز للعراقي أن يحمل أكثر من جنسية، وعلى من يتولى منصباً سيادياً أو أمنياً رفيعاً التخلي عن أي جنسية مكتسبة، وينظم ذلك بقانون." وتُكتسب الجنسية بطريقتين:

1. الجنسية الأصلية: التي تُمنح للشخص بحكم الولادة، سواء عن طريق رابطة الدم أو رابطة الأرض.

2. الجنسية المكتسبة (التجنس): وتُمنح بشروط معينة، لمن لم يولد حاملاً لجنسية الدولة.

وللجنسية وجهان:

سياسي: يقتصر فيه التمتع بالحقوق السياسية (مثل التصويت، الترشح، وتولي الوظائف العامة) على المواطنين دون غيرهم.

قانوني: حيث تنشأ علاقة قانونية خاصة بين الفرد والدولة، تترتب عليها حقوق حصرية، مثل التملك، مزاوله الأعمال التجارية، وتنظيم الأحوال الشخصية، وتؤثر في مسائل تنازع القوانين.

خامساً: الأهلية: هي صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، وهي نوعان:

1. أهلية وجوب: وتثبت لكل إنسان بمجرد ولادته حياً، وتمكنه من أن يكون محلاً للحقوق والواجبات دون أن يباشرها بنفسه.

2. أهلية أداء: وهي قدرة الشخص على التصرف القانوني بنفسه تصرفاً مُعتبراً، وتقوم على عنصر التمييز، الذي يتوقف بدوره على:

السن: حيث يُفترض انعدام التمييز لمن هو دون السابعة من العمر، ويُعد ناقص التمييز من السابعة حتى الثامنة عشرة، ثم يُفترض كماله بعد بلوغ سن الرشد (18 سنة).

الحالة الصحية: كسلامة القوى العقلية، التي تؤثر في مدى إدراك الشخص وتمييزه. لكن بلوغ سن الرشد لا يعني بالضرورة كمال الأهلية بشكل مطلق، فقد يتعرض الشخص لعوارض تؤثر في أهليته، مثل الجنون، السفه، والغفلة، أو موانع قانونية تحد من مباشرته للتصرفات القانونية.

وقد أكدت المادة (93) من القانون المدني العراقي هذا المبدأ بقولها: "كل شخص أهل للتعاقد ما لم يقرر القانون عدم أهليته أو يحد منها".

وتُعد الأهلية من النظام العام، فلا يجوز التنازل عنها أو الاتفاق على مخالفة أحكامها.

سادساً: الذمة المالية: هي وعاء قانوني يُمثل مجموع الحقوق والالتزامات ذات الطبيعة المالية التي تثبت للشخص. وتتكون من عنصرين:

العنصر الإيجابي: ويتمثل في الحقوق المالية التي يملكها الشخص، كالأموال والعقارات والدخل.

العنصر السلبي: وهو الالتزامات المالية التي تقع على عاتقه، كالديون والنفقات.

والأصل أن لكل شخص ذمة مالية مستقلة ترتبط بشخصيته القانونية، وتبدأ مع ثبوت الشخصية الطبيعية عند ولادته حياً، وتظل قائمة حتى زوال الشخصية بالوفاة، حيث تنتقل الحقوق والالتزامات إلى الورثة أو الموصى لهم ضمن أحكام التركات.

المحاضرة الثانية

المبحث الأول:

حقوق الإنسان في العصور القديمة

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على جذور فكرة حقوق الإنسان في العصور القديمة، مع التركيز على أبرز الحضارات الشرقية، وهي حضارتي وادي الرافدين ووادي النيل، باعتبارهما من أقدم المجتمعات التي تركت أثراً ملموساً في مجال التنظيم الاجتماعي والسياسي.

المطلب الأول: حقوق الإنسان في المجتمعات الشرقية

الفرع الأول

حضارة وادي الرافدين

كانت حضارة وادي الرافدين من أولى الحضارات التي طرحت مفاهيم مبكرة تتعلق بالحقوق والعدالة، وذلك من خلال منظومة قانونية واجتماعية عكست إدراكاً واضحاً لمكانة الإنسان في المجتمع.

المرجعية الدينية للسلطة: كان الدين يشكل أساس الحكم، فالملوك اعتبروا ممثلين للآلهة، واستمدوا شرعيتهم من القوى السماوية، مما منحهم سلطة شبه مطلقة.

القوانين والعدالة: برزت شريعة حمورابي كأحد أهم النماذج القانونية، وقد تضمنت مبادئ تنظم العلاقات بين الأفراد وتضمن العقوبة العادلة، وهو ما يدل على وعي مبكر بمفهوم العدالة والحقوق.

التدرج الطبقي: قسم المجتمع إلى ثلاث فئات رئيسية:

1. الأحرار: أصحاب السلطة والامتيازات.

2. الطبقة الوسطى (المشكينوم): الحرفيون وصغار المزارعين.

3. العبيد: لكن شريعتهم ضمنت بعض الحقوق للعبيد، وجُرمَت سوء معاملتهم.

آليات العدالة: احتوت القوانين على ضمانات قانونية كمعاقبة القضاة الظالمين، وتجريم شهادة الزور، والحق في الشكوى، مما يشير إلى وجود تصور مبكر لمبادئ المحاكمة العادلة.

الفرع الثاني

حضارة وادي النيل

أما في مصر القديمة، فقد ارتبطت مفاهيم الحقوق بمكانة الفرعون، الذي اعتُبر كائناً مقدساً يتمتع بسلطات مطلقة.

الفرعون مصدر السلطة: اعتُبر الحاكم إلهاً أو ابن الإله، وبالتالي أصبحت إرادته فوق الجميع، ما جعل الحقوق مرتبطة برغبته ومصلحته، لا كحق مستقل للفرد.

فكرة العدالة (ماعت): رغم السلطة المطلقة، فإن مبدأ "ماعت" (العدالة والنظام) كان جوهرياً في الثقافة المصرية، وألزم الحاكم بتحقيق العدل ومنع الظلم.

الهيكل الطبقي: المجتمع كان هرمياً، تبدأ قمته بالفرعون، تليه طبقة الكهنة والنبلاء، ثم الموظفين، فالعامة، وأخيراً العبيد، مع تفاوت واضح في التمتع بالحقوق. غياب مفهوم الحقوق الفردية: لم يظهر في مصر القديمة تصور واضح لحقوق الإنسان كما نعرفه اليوم، إذ كانت الحقوق تُمنح وفقاً لموقع الفرد في السلم الاجتماعي، وليس بوصفه إنساناً.

الفرع الثاني

حقوق الإنسان في حضارة وادي النيل

أسس المصريون القدماء حضارتهم في وادي النيل، وقد وصفها المؤرخ الإغريقي "هيرودوت" بأنها "هبة النيل"، لما لهذا النهر من دور محوري في قيام مجتمعهم الزراعي واستقرارهم. ولشدة ارتباطهم به، اعتبر المصريون القدماء نهر النيل إلهاً يجلب الخير والنماء، فتجمعوا حوله وبنوا حضارتهم العريقة التي تعود إلى ما يقارب 5000 سنة قبل الميلاد.

تعاقت على مصر القديمة عدة سلالات ملكية، وتميز النظام السياسي فيها بتقديس الحاكم، إذ كان يُنظر إلى الفرعون بوصفه إلهاً أو نصف إله، وهو ما منح سلطته طابعاً مطلقاً لا يُرد ولا يُعارض. وقد انعكس هذا التصور في وظائف الملك، إذ كان يُكَلَّف بتحقيق العدالة وتنظيم شؤون الدولة، وهو وحده مصدر القوانين والتشريعات، ما جعل طاعته واجبة دون نقاش، في انسجام تام مع الطابع المقدس الذي أضفي عليه. أما من الناحية الاجتماعية، فقد كان المجتمع المصري القديم هرمياً، مقسماً إلى ثلاث طبقات رئيسية:

1. الطبقة الأرستقراطية: وتضم الأسرة الحاكمة وكبار الموظفين والكهنة، وقد تمتعوا بثروات واسعة ونفوذ كبير، وكانوا مالكي الأراضي ومحتكري السلطة.

2. الطبقة المتوسطة: وتشمل صغار الموظفين، وأصحاب الحرف، والتجار.

3. الطبقة الدنيا: وهي طبقة الفلاحين، الذين عانوا من ظروف اقتصادية صعبة، وتعرضوا للاستغلال، إذ أُجبروا على العمل القسري في مشاريع الدولة كحفر القنوات وبناء السدود (نظام السخرة).

الحقوق في هذا النظام كانت ترتبط بالانتماء الطبقي؛ فالفرد يُمنح حقوقه تبعاً للطبقة التي وُلد فيها، وكان الانتقال بين الطبقات أمراً نادراً، رغم غياب النصوص القانونية التي تمنعه، ما يُشير إلى طابع اجتماعي جامد غالباً على بنية المجتمع.

وفضلاً عن هذا التقسيم الطبقي، كان نظام الرق قائماً بنوعيه العام والخاص:

العبيد العامون: وهم عبيد الدولة والفرعون.

العبيد الخاصون: مثل عبيد الكهنة والجنود، والأثرياء.

وقد تمثلت علاقة السيد بعبده في رابطة ملكية كاملة، حيث امتلك السيد كل الحقوق على العبد، دون وجود أي حماية قانونية لهذا الأخير.

وفيما يتعلق بملكية الأفراد للعقارات، فقد انقسم الباحثون بين رأيين:

الرأي الأول يرى أن الفرعون كان يملك جميع أراضي مصر، وأن ما يُمنح للأفراد لا يتعدى كونه حق انتفاع، إذ يُقال إن جميع سكان مصر يأكلون من مائدة الملك.

أما الرأي الآخر فيعتقد أن الأفراد كانوا يمتلكون أراضيهم ومنازلهم ملكية خاصة، بما يشير إلى وجود شكل من أشكال الملكية الفردية إلى جانب الملكية الملكية.

ويُستنتج من تحليل نظم الحكم في حضارتي وادي النيل وبلاد ما بين النهرين أن فكرة حقوق الإنسان، كما نعرفها اليوم، كانت غائبة تماماً. فالفرد لم يكن يُنظر إليه كصاحب حقوق طبيعية أو قانونية مستقلة، بل كان خاضعاً خضوعاً تاماً للسلطة الدينية والدنيوية المتمثلة بالحاكم المطلق.

المحاضره الثالثه

حقوق الانسان في العقيدة والشرعية الاسلاميه

تُشكّل العقيدة (الإيمان) والشرعية (العمل) ركيزتين أساسيتين في الدين الإسلامي، الذي ظهر في القرن السابع الميلادي برسالة النبي محمد (ﷺ)، هادفاً إلى توحيد الناس وهدايتهم نحو الصراط المستقيم. وقد جاء الإسلام ديناً شاملاً يجمع بين الإيمان والعمل، واهتم بتنظيم شؤون الدين والدنيا معاً، مستنداً إلى القرآن الكريم والسنة النبوية كمصدرين أساسيين لبناء نظرية سياسية متكاملة.

تقوم النظرية السياسية الإسلامية على مبادئ جوهرية، تشمل: العدالة، المساواة، الشورى، التعاون بين الحاكم والمحكوم، ومراعاة إصلاح المجتمع وحمايته من الفساد. وفي هذا السياق، أعلت الشريعة الإسلامية من شأن الإنسان وكرامته، حيث قال تعالى:

{وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ... وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء: 70].

كما أن الإنسان خُلِق ليكون خليفة الله في الأرض، كما ورد في قوله تعالى:

{إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} [البقرة: 30].

وقد كفل الإسلام عددًا من الحقوق والحريات الأساسية للإنسان، نعرض أهمها فيما يلي:

1- الحق في الحياة

أولى الإسلام أهمية عظيمة لحماية النفس البشرية، فحرّم القتل والانتحار، وجعل الاعتداء على النفس اعتداءً على البشرية كلها، كما في قوله تعالى:

{مَنْ قَتَلَ نَفْسًا... فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: 32]،

وقوله: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [النساء: 29].

2- حرية العقيدة

منح الإسلام الإنسان حرية التفكير والاعتقاد، ودعاه لاستخدام عقله في إدراك الحقائق، فقال تعالى:

{قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُفْقَهُونَ} [الأنعام: 98]،

{وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} [الأنعام: 105].

3- حرية الرأي

أقر الإسلام بحرية التعبير، بل جعلها من واجبات المسلم، كما في قوله تعالى:

{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} [النحل: 125]،

وقوله: {وَلْتَكُن مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ...} [آل عمران: 104].

وتستند حرية الرأي في الإسلام إلى مبدأي الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع مراعاة عدم التعدي

على الآخرين، وخاصة في الأمور الدنيوية، بينما تُقيد في المسائل الدينية بأصول الدين وأحكامه.

4- المساواة

أكد الإسلام على المساواة بين الناس، إذ خلقهم من نفس واحدة، فقال تعالى:

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنْثَى... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات: 13].

ويظهر هذا المبدأ في المساواة أمام القانون والقضاء، كما في الحديث النبوي:

"لو أن فاطمة بنت محمد سرقت، لقطعت يدها"، مما يدل على عدم التمييز بين الأفراد. ولا يُمنح التفضيل إلا

على أساس التقوى والعلم والعمل الصالح.

5- الحق في الخصوصية

حفظ الإسلام خصوصية الإنسان، فمنه عن التجسس والغيبة، كما قال تعالى:

{وَلَا تَحْسَبُواْ وَلَا تَغْتَابُواْ بَعْضُكُم بَعْضًا} [الحجرات: 12].

وأوجب الاستئذان قبل دخول البيوت، فقال تعالى:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا...} [النور: 27-28].

6- حق الملكية

أقر الإسلام الملكية الخاصة، وشرّع وسائل مشروعة لتحصيل المال، ومنع الغش والربا والاحتكار. كما قيّد الملكية بأحكام تحمي المجتمع من التبذير والتقتير، وفرض الزكاة كج للمحتاجين، في قوله تعالى:

{وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ، لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ} [المعارج: 24-25].

7- حق التعليم

رفع الإسلام من مكانة العلم، وكانت أولى آيات القرآن تدعو إلى القراءة، فقال تعالى:

{اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ... عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ} [العلق: 1-5].

ويقول النبي (ﷺ): "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة"

المحاضرة الرابعة

"الحقوق السياسية والوظيفية وحق مخاطبة السلطات العامة"

أولاً: الحقوق السياسية

تعريف الحقوق السياسية: هي الحقوق التي يتمتع بها المواطنون والتي تمكنهم من المشاركة في الشؤون العامة وإدارة الدولة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وتشمل:

1- حق الانتخاب.

2- حق الترشح.

3- حق تولي الوظائف العامة.

4- حق إنشاء الأحزاب والانضمام لها.

5- حق التعبير السياسي.

طبيعة الحقوق السياسية:

تُعد من حقوق المواطنة، فلا تُمنح للأجانب.

ترتبط بالانتماء الوطني.

تُفيد أحياناً وفقاً لمتطلبات المصلحة العامة (مثل منع المحكومين من التصويت).

الأساس القانوني:

دستور العراق 2005 (المادة 20): "للمواطنين - رجالاً ونساءً - حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع

بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح".

العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة 25): يكفل الحق في المشاركة بالحكم مباشرة أو عبر ممثلين

منتخبين بحرية.

القيود والاستثناءات:

يمكن أن تُحدد بعض الشروط لممارسة الحقوق السياسية مثل:

- سن الانتخاب.
- الأهلية القانونية.
- خلوّ السجل الجنائي.

قيود خاصة بفئات معينة (العسكريين، القضاة، إلخ).

- الإشكاليات في العراق: سيطرة الأحزاب السياسية على مفاصل الدولة.
- ضعف الثقافة السياسية لدى المواطنين.

ظاهرة العزوف عن المشاركة السياسية، خاصة بين الشباب والنساء.

ثانياً: الحقوق الوظيفية

تعريفها: هي حقوق المواطن في الوصول إلى الوظيفة العامة، وتُعد من الوسائل الأساسية لتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين.

مرتكزات الوظيفة العامة:

1. العدالة وتكافؤ الفرص: يجب أن تُتاح الوظائف على أساس الجدارة فقط.
2. الحيادية والنزاهة: الوظيفة العامة يجب أن تخدم الشعب لا الحزب أو الطائفة.
3. الاستقلالية: عدم استغلال الوظيفة لأغراض سياسية.

الإطار القانوني:

دستور العراق 2005 (المادة 16): "تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين وتكفل الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك".

قانون الخدمة المدنية: ينظم كيفية التعيين والترقيات والحقوق الوظيفية.

المشكلات الراهنة في العراق:

انتشار المحاصصة الحزبية والطائفية.

غياب التنافس النزيه.

تراجع مبدأ الكفاءة والاستحقاق لصالح الولاءات السياسية.

ثالثاً: حق مخاطبة السلطات العامة: هو حق المواطن في تقديم الشكاوى أو الطلبات أو المقترحات إلى السلطات العامة، ويُعد من وسائل الرقابة الشعبية على الأداء الحكومي.

أنواعه:

حق فردي: مضمون ومطلق، لكل فرد الحق في مخاطبة السلطات.

حق جماعي: قد يُنظم بقانون، خاصة عند ارتباطه بحق التظاهر أو التجمع.

الأساس الدستوري:

دستور العراق 2005 (المادة 38): يكفل حرية التعبير والاجتماع السلمي، مما يشمل ضمناً الحق في مخاطبة السلطات.

الدساتير المقارنة: كثير من الدساتير الحديثة تنص صراحة على هذا الحق، وتضع آليات للرد على شكاوى المواطنين.

أهمية هذا الحق:

يعزز المشاركة الشعبية.

يُمكن المواطن من المساهمة في تحسين الخدمات.

يرسخ مبدأ المحاسبة والشفافية.

تحديات في التطبيق:

بطء استجابة المؤسسات الحكومية.

ضعف ثقافة الشكاوى القانونية لدى المواطن.

غياب آلية رسمية ملزمة للرد على الطلبات أو الشكاوى.

رابعاً: موقف المواثيق الدولية والدساتير المقارنة

العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية:

يؤكد على حق كل مواطن في:

المشاركة في الحياة العامة.

تقلد الوظائف العامة.

مخاطبة السلطات.

الدساتير المقارنة:

الدستور الفرنسي: ينص على الحق في مخاطبة المسؤولين ويؤكد على مبدأ الشفافية.

الدستور الألماني: يربط بين الوظيفة العامة والكفاءة فقط.

الدستور المصري: ينص على الحقوق السياسية والمساواة في التوظيف.

مقارنة بين دستوري العراق 1925 و2005:

البند	دستور 1925	دستور 2005
حق الانتخاب	موجود لكن محدود	مكفول للجميع
حق التوظيف	بتوصية من السلطة	على أساس الكفاءة وتكافؤ الفرص
حق مخاطبة السلطات	غير واضح	مكفول ضمناً عبر حرية التعبير

المحاضرة الخامسة

المبحث: إعلانات الحقوق الوطنية والعالمية

المطلب الأول: إعلانات الحقوق الوطنية

يتناول هذا المطلب الإعلانات التي ظهرت في كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، والتي شكلت الأساس الفكري والقانوني لتطور مفاهيم حقوق الإنسان لاحقًا.

الفرع الأول: إعلانات الحقوق في بريطانيا

شهدت بريطانيا صدور عدد من الوثائق التي سعت للحد من تعسف الملوك وتعزيز مكانة المواطن أمام السلطة، وكان أغلبها ناتجًا عن صراعات بين الملك وطبقة النبلاء أو رجال الدين. رغم أنها لم تكن شاملة كالوثائق التي صدرت لاحقًا في فرنسا، إلا أن لها أثرًا مهمًا في الفكر السياسي الأوروبي.

1. العهد الكبير (Magna Carta) – سنة 1215:

جاء نتيجة خلاف بين الملك جون وطبقة الأشراف.

أهم البنود:

لا تفرض ضرائب إلا بموافقة المجلس الكبير.

لا يجوز سجن أي إنسان حر أو نفيه أو مصادرة ممتلكاته إلا بحكم عادل وإجراءات قانونية.

العدالة لا تُباع ولا تُشتري.

حرية التنقل داخل وخارج المملكة ما عدا وقت الحرب ولمصلحة الدولة.

2. وثيقة الحضور البدني - سنة 1679:

هدفت لمنع تعسف حراس السجون.

فرضت على الضباط تقديم المحتجزين للعدالة خلال 3 أيام وشرح أسباب الحبس.

3. إعلان الحقوق - سنة 1688:

صدر بعد خلع الملك جيمس الثاني وصعود الملك "وليم أورانج".

أبرز ما ورد فيه:

احترام القوانين وعدم تعطيلها من قبل الملك.

حق تقديم العرائض دون التعرض للعقوبة.

الانتخابات الحرة لأعضاء البرلمان.

رفض الكفالات أو الغرامات المرتفعة، والعقوبات القاسية.

بطلان المصادرات أو العقوبات بدون حكم قضائي.

ضرورة انعقاد البرلمان بصفة منتظمة.

الفرع الثاني: إعلانات الحقوق في الولايات المتحدة الأمريكية

بعد الاستقلال عن بريطانيا، سعت أمريكا إلى إرساء قواعد للحرية، لكن ذلك لم يشمل جميع المواطنين، إذ

بقيت العبودية قائمة، وتم تهيش دور المرأة حتى القرن العشرين.

1. وثيقة الحقوق – سنة 1791:

تتضمن أول عشرة تعديلات على الدستور الأمريكي، وتهدف إلى ضمان الحريات الأساسية، مثل:

حرية التعبير والدين والصحافة والتجمع السلمي.

الحق في حمل السلاح.

الحماية من التفتيش والاعتقال غير المشروع.

محاكمة عادلة أمام هيئة محلفين، دون تكرار المحاكمة لنفس الجريمة.

حق المتهم في الاستعانة بمحامٍ، ومواجهة الشهود.

منع العقوبات القاسية أو الغرامات الباهظة.

التأكيد أن هناك حقوقًا أخرى محفوظة للشعب، حتى إن لم تُذكر صراحة في الدستور.

2. إعلان حقوق المرأة – سنة 1848:

أكد على أن الرجال والنساء خُلِقوا متساوين، ولهم نفس الحقوق.

طالب بإنهاء التمييز ضد المرأة، خاصة في ما يتعلق بحق التصويت.

ظل هذا الإعلان بدون تطبيق حتى سنة 1920 حين صدر التعديل التاسع عشر، الذي منح المرأة حق

الاقتراع بشكل دستوري.

الفرع الثالث

إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا لسنة 1789

جاء إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا في سياق سياسي حرج تميّز بصراع شديد بين النظام الملكي الذي مثّله الملك والنبلاء ورجال الدين، وبين الطبقة الثالثة التي قادتها البرجوازية. هذا الصراع أسفر عن انتصار الطبقة البرجوازية وتقيد سلطات الملك تمهيداً لإلغاء الملكية بالكامل في عام 1792، مما جعل هذا الإعلان يُشكّل أحد أبرز ثمار الثورة الفرنسية ومبادئها.

وقد تضمّن الإعلان بياناً بالحقوق الطبيعية للفرد، والتي عدّها من المسلمات التي يجب على أي تنظيم سياسي أن يعمل على صيانتها. كما وضع قواعد دستورية تُلزم الدولة بمراعاتها وعدم تجاوزها.

أولاً: الحقوق الطبيعية للأفراد

نص الإعلان على أن الناس يولدون أحراراً ومتساوية في الحقوق (المادة 1)، وأن لكل إنسان الحق في الحرية، والملكية، والأمن، ومقاومة الظلم (المادة 2).

وأكد على أن الحرية لا تُمارس إلا في إطار عدم الإضرار بالآخرين، وبالتالي فإن حدود ممارستها تُحدد بالقانون الذي يضمن تمتع الجميع بالحقوق ذاتها.

ثانياً: المبادئ السياسية

تبني الإعلان مبدأ سيادة الأمة (المادة 3)، إذ أشار إلى أن السيادة لا تعود لأي فرد أو جهة، بل تتبع من الأمة نفسها، ولا يمكن لأي سلطة أن تُمارس إلا بتفويض صريح منها.

كما أقر مبدأ الفصل بين السلطات كشرط أساسي لضمان الحقوق والحريات، حيث اعتبر أن أي مجتمع لا يُطبق هذا الفصل، ولا يكفل حماية الحقوق، لا يملك دستوراً حقيقياً (المادة 16).

أهمية الإعلان وتأثيره

لم يكن هذا الإعلان مجرد نص نظري أو فلسفي، بل كان وثيقة عملية تعبّر عن رفض الشعب الفرنسي للظلم والاستبداد الذي مارسه النظام القديم. فقد كانت كل مادة فيه ردًا مباشرًا على أحد أوجه الظلم الذي مارسه الملكية المطلقة.

وقد أشار الباحث الفرنسي "موريس دو فرجيه" إلى أن كل بند من بنود الإعلان يُخفي وراءه مأساة واقعية أو انتهاكًا فعليًا ارتُكب في ظل العهد الملكي، وجاء الإعلان ليُصحح ويقمع آثاره. ومن ثم، اكتسب الإعلان أهمية كبيرة تخطّت حدود فرنسا، وألهم شعوبًا أخرى في أوروبا والعالم للسير على خطى الثورة الفرنسية في المطالبة بالحرية والعدالة والمساواة.